

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٦٠٨ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بناها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٧/٢٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح طوخ المختصة بنظر القضايا أرقام ٢٦٤٥١ ، ٢٦٩٧٩ ، ٢٦٩٨٠ لسنة ٢٠١٥ جنح طوخ ، محكمة جنح مركز بناها المختصة بنظر القضيتين رقمي ١٦٧٨٧ ، ١٦٧٩٣ لسنة ٢٠١٥ جنح مركز بناها ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٧/٣٠ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من المقر الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٥/٧/٣٠ .

صدر في ٢٠١٥/٧/٢٦

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند